

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٣٢ لسنة ٢٠٠٧

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد النموذج النمطي للهيكل التنظيمي وجداول التوصيف والتقييم لوظائف الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية بجلسته ٢٩ أبريل ٢٠٠٥ ؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الداخلية المؤرخة في ١٦ مايو ٢٠٠٧ ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تستحدث بالهيكل التنظيمي للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية وظيفة مدير عام التوثيق والمعلومات والمتابعة والإحصاء بدرجة مدير عام بمجموعة وظائف الإدارة العليا .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٧/٧/٨

وزير التجارة والصناعة

م / رشيد محمد رشيد